



# الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"



The Independent Commission For Human Rights

التاريخ: 2010/7/20  
الرقم: د/8335/2010  
المفوض العام  
ممدوح العكر

حضرة اللواء زياد هب الريح المحترم

رئيس جهاز الأمن الوقائي

رام الله - فلسطين

مجلس المفوضين

تغريد جهشان

\* أحمد حرب

محمد حلاج

شوكت دلال

ايد السراج

\* فارسين شاهين

رجا شحادة

\* عزمي الشعيبي

راوية الشوا

نصر عاروري

\* حنان عشراوي

\* محمود العطشان

يوجين قطران

فؤاد المغربي

\* كميل منصور

محمد ميعاري

مصابيح 2010

الموضوع: تنفيذ قرارات المحاكم من قبل جهاز الأمن الوقائي

تحية طيبة وبعد،

بداية، نتقدم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" لدولتكم بالشكر الجزيل ونتمن توجهاً للعمل على تنفيذ قرارات المحاكم إعمالاً للقانون الأساسي الفلسطيني. وفي هذا الصدد، تلقت الهيئة مؤخراً العديد من الشكاوى من مواطنين يدعون فيها صدور قرارات من محكمة العدل العليا بالإفراج عنهم لعدم صحة إجراءات التوقيف، ولكن جهاز الأمن الوقائي لم يلتزم بتنفيذ تلك القرارات.

كما لاحظت الهيئة خلال العام 2010، ومن خلال زيارتها لأماكن الاحتجاز وتلقيها شكاوى المواطنين حول عدم تنفيذ قرارات المحاكم، بروز نمط جديد من الانتهاكات في هذا السياق، يتلخص في تحويل الأشخاص المدنيين الحاصلين على قرارات بالإفراج إلى المحكمة العسكرية لمحاكمتهم وفقاً للقانون العسكري، المخصص أصلاً لمحاكمة العسكريين، وذلك لتبرير الإبقاء على احتجازهم. واللافت للنظر من ناحية أخرى، صدور قرارات من محكمة العدل العليا بالإفراج عن أشخاص مدنيين محكومين من قبل المحاكم العسكرية، ورغم ذلك لم يقم جهاز الأمن الوقائي في تلك الحالات أيضاً بتنفيذ تلك القرارات.

إن عدم تنفيذ قرارات المحاكم يعتبر مخالفة جسيمة للمادة (106) من القانون الأساسي الفلسطيني التي نصت على أن: "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتثال عن تنفيذها أو تعطيل تنفيذها على أي نحو ما جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة إذا كان المتهم موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة عامة، والمحكوم له الحق في رفع الدعوى مباشرة إلى المحكمة المختصة، وتضمن السلطة الوطنية

المديرة التنفيذية

رندة سنيورة

\* أعضاء المكتب التنفيذي

أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" بموجب مرسوم رئاسي رقم (59) عام 1993، والمادة (31) من القانون الأساسي المعدل الفلسطيني لعام 2003.

رام الله : المقر الرئيسي - مكتب الوسط : هاتف: 9987958 / 2967-241 / 2967-241 فاكس: 9987211 / 2967-241 ص.ب. 2214

مكتب الشمال - نابلس : هاتف: 9987268 / 2967-241 فاكس: 9987268-08

مكتب الجنوب - الخليل : هاتف: 9987268 / 2967-241 فاكس: 9987268-08

غزة : المقر الرئيسي - مكتب غزة والشمال : هاتف: 9987268 / 2967-241 فاكس: 9987268-08

غزة : المقر الرئيسي - مكتب غزة والجنوب : هاتف: 9987268 / 2967-241 فاكس: 9987268-08

Email: [ichr@ichr.ps](mailto:ichr@ichr.ps)

Web Page: [www.ichr.ps](http://www.ichr.ps)

تعويضاً كاملاً له". عدا عن أنه يعتبر تجاوزاً لتوجهات مجلس الوزراء الصادرة عن دولة رئيس الوزراء بضرورة تنفيذ قرارات المحاكم ومنها محكمة العدل العليا. لقد قامت الهيئة بإجراء المتابعات المطلوبة لشكاوى المواطنين بضرورة احترام الأجهزة الأمنية المعنية لقرارات المحاكم على اختلاف درجاتها، ولكن حتى تاريخ إعداد هذه الرسالة لم يتم تنفيذ ما يقارب الـ (13) قرار بالإفراج.

لكل ما سبق تتوجه الهيئة لحضرتكم طالبة اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتأكيد احترام قرارات المحاكم وتنفيذها نصاً وروحاً وفقاً لأحكام القانون وتطبيقاً لقرار مجلس الوزراء باحترام وتنفيذ قرارات المحاكم.



وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

المرفقات/ جدول بقرارات محكمة العدل العليا.

جدول بقرارات المحاكم التي لم تنفذها الأجهزة الأمنية

الرقم	الاسم	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ صدور الحكم من محكمة العدل العليا
.1	جبريل محمد عبد الرحمن نجار	مركز توقيف الأمن الوقائي / الخليل	2010/5/12	2010/5/24
.2	مصعب مصطفى الهور	مركز توقيف الأمن الوقائي / الظاهرية	2009/9/15	2010/5/19
.3	نعمان احمد اسماعيل الدرابيع	مركز توقيف الأمن الوقائي / الخليل	2010/1/25	2010/5/10
.4	مأمون إحسان عبد الله عاشور	مركز توقيف الأمن الوقائي في مدينة نابلس	2009/12/31	2010/2/10 حكم عليه بالسجن سنتين من المحكمة العسكرية بنابلس بتاريخ 2010/2/22
.5	شادي محمد أكرم مصطفى شاهين	وقائي الظاهرية	2010/1/14	2010/3/16
.6	لؤي فواز طلب عابد	مركز توقيف الامن الوقائي / الخليل	2010/1/12	2010/3/14
.7	سائد عبد الرحمن عبد الفتاح العواودة	مركز توقيف الوقائي في الخليل	2010/1/12	2010/4/18 من محكمة البداية في الخليل ودفعت الكفالة
.8	علي محمود محمد رشيد	مركز توقيف الأمن الوقائي / الخليل	2010/1/13	2010/4/19 من محكمة البداية في الخليل ودفعت الكفالة
.9	خالد روجي صوصة	الأمن الوقائي/ نابلس	2010/11/2	2010/4/19 محكمة العدل العليا
.10	ماجد محمد يوسف العواودة	مركز توقيف الامن الوقائي / الظاهرية	2010/1/11	2010/4/22
.11	جمال حسن حسين العواودة	مركز توقيف الامن الوقائي / الظاهرية	2010/1/13	2010/4/5
.12	مراد محمد عيسى الحرباوي	مركز توقيف الامن الوقائي / الظاهرية	2010/1/21	2010/3/31
.13	عبد المجيد اسحق محاريق	مركز توقيف الامن الوقائي / الخليل	2010/1/12	2010/4/21